

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ސަރުކާރުގެ ދަރިވަރުން

މަތީ

ދަރިވަރުންގެ ދަރިވަރުން

ސަރުކާރުގެ ދަރިވަރުން

1985-CVC-2023

މަތީ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުންގެ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުންގެ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުންގެ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުން

(C-22/1982) ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުންގެ ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުން

(A218719) ދަރިވަރުން

މަތީ ދަރިވަރުން

01 ސަފުހާ

17 ފަންނަ

މަތީ ދަރިވަރުން

25 ފަންނަ

14 ފަންނަ

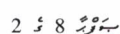


عَرَبِيٌّ مُعَرَّبٌ

[illegible]

محمود بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد

- [illegible]



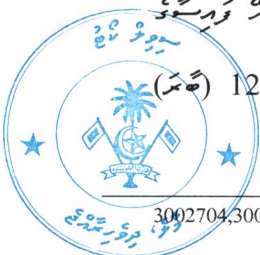
4. قدّم المدعى في دعواه طلباً بوقف التنفيذ على ما تضمنه حكم المحكمة في دعواه السابقة، واستند إلى أن الحكم المذكور لا ينافي مع المبدأ الذي نص عليه القانون في المادة 31 من الفصل الثاني من القانون رقم 11 لسنة 2012، والذي ينص على أن الأحكام القضائية لا تكون لها قوة تنفيذية إلا إذا كانت صادرة من المحكمة المختصة.

5. وقدّم المدعى في دعواه طلباً بوقف التنفيذ على ما تضمنه حكم المحكمة في دعواه السابقة، واستند إلى أن الحكم المذكور لا ينافي مع المبدأ الذي نص عليه القانون في المادة 31 من الفصل الثاني من القانون رقم 11 لسنة 2012، والذي ينص على أن الأحكام القضائية لا تكون لها قوة تنفيذية إلا إذا كانت صادرة من المحكمة المختصة.

"تسري" على المدعى في دعواه طلباً بوقف التنفيذ على ما تضمنه حكم المحكمة في دعواه السابقة، واستند إلى أن الحكم المذكور لا ينافي مع المبدأ الذي نص عليه القانون في المادة 31 من الفصل الثاني من القانون رقم 11 لسنة 2012، والذي ينص على أن الأحكام القضائية لا تكون لها قوة تنفيذية إلا إذا كانت صادرة من المحكمة المختصة.

في دعواه طلباً بوقف التنفيذ على ما تضمنه حكم المحكمة في دعواه السابقة، واستند إلى أن الحكم المذكور لا ينافي مع المبدأ الذي نص عليه القانون في المادة 31 من الفصل الثاني من القانون رقم 11 لسنة 2012، والذي ينص على أن الأحكام القضائية لا تكون لها قوة تنفيذية إلا إذا كانت صادرة من المحكمة المختصة.

في دعواه طلباً بوقف التنفيذ على ما تضمنه حكم المحكمة في دعواه السابقة، واستند إلى أن الحكم المذكور لا ينافي مع المبدأ الذي نص عليه القانون في المادة 31 من الفصل الثاني من القانون رقم 11 لسنة 2012، والذي ينص على أن الأحكام القضائية لا تكون لها قوة تنفيذية إلا إذا كانت صادرة من المحكمة المختصة.







[illegible]

[illegible]



[illegible]